

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٣٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٠٠ م^٢ بجوار الوحدة البيطرية بوسط مدينة النجيلة - محافظة مطروح، بالمجان، لصالح مديرية الزراعة بمطروح، لإقامة مركز إرشاد زراعي عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

دعوة التظاهرة

دعوة للموقع المراد تخصيصه لإظهار الترويج والتطوير لمركز
لإرشاد ضحايا الحوادث

شمال
↓



مركز إرشاد ضحايا الحوادث

المبني باللون الأحمر هو الموقع المراد تخصيصه لإنشاء مركز إرشاد ضحايا الحوادث
بالحدود والأطوال الآتية :-

- الحد البحري شارع الخليج العربي بمساحة ٢٠
- الحد القبلي شارع الخليج العربي بمساحة ٢٠
- الحد الشرقي شارع الخليج العربي بمساحة ٢٠
- الحد الغربي شارع الخليج العربي بمساحة ٢٠

أعضاء اللجنة



مستقل					
الموقع					

رئيس مركز إرشاد ضحايا الحوادث
 مهندس / عبد الله محمد العبدان
 رقم الهاتف: ٤٣٤٥٧